

اذا لم يكن اعتبارها بنفسها فاذا بلغ العلم حله يعرف فيه
عن نفسه وتبينه بالسيح لانها اول حال امر الشارع فيه
بمخاطبته بالامر بالصلاة ولان الامم قد تمت في حال الصغر
لمحاجته اليه يعلم ويباشر خذ منه لانها اعرف به لك
واقوم به فاذا استغنى عن ذلك تساوى واليه لقرينها
منه فرج باختياره فان اختار باه كان عنه **ليلد** **والموت**
لان الاب مستحق فالزمانا كل متعين له كفي في الطغر **الشيخ**
من زيارة امه لان في منعه من ذلك اغرار له بالعقوق
وقطعته الرجم **ولا تمنع هي** اي امه **من زيارته** وتوضيحه
وان اختار الصبي امه كان عنه **ها ليلد** فقط لانه
وقت السكنى واختار الرجل الى المنازل **كان من** **منه**
نهارا لانه وقت التصرف في قضا الحاجات وعمل الطابع
ليود به ويعلم لئلا يضيع حظه من ذلك وان عاد فإ
ختار الاخر نقل اليه ثم ان اختار الاول رد اليه وهكذا
ابا كما يتبع ما يشتهي من المأكول **واذا بلغت النية المحضه**
سبعاً اي تم لها سبع سنين **كانت** **عنده** **ابها** **وجوبا**
الى ان تتزوج لانها حط لها واحق بولادتها في غير زوج
ان تكون عنده تحت نظره ليؤمن عليها من دخول النساء
لكونها معرضة للافاق لا يؤمن عليها الا بخلع ولا يها
ان بلغت السبع قاربت الصلاحية **التزوج** **ومعها**
الاب **ويقوم مقامه** **من الافراد** لانها لا تؤمن على
نفسها

ويتم في الكرم وفيه قال
ان حط الابن في حال الرق
واشرف عليه فقام الزكوة

نفسها **ولا تمنع الام** من زيارتها ان لم يخف منها **لا تمنع**
هي اي بنت من زيارتها ان لم يخف الفساد وطرفة
المعصية **ولوانتي** **عنده** **مطلقاً** يعني صغرا كان او كبيرا
لمحاجته اليه من يخدمه ويقوم بامره والنساء امر ف
بذلك **ولا يترك المحضون بيده** **لا يصونه**
ويصلح لان وجوده من لا يصونه ويصلح كعدمه فيقتل
عنه اليه بليم **كتاب الجنائيات** **منع** **جنائيات** وهي
لغير كل فعل وقع على وجه التقديس ولو كان على النفس
او على المال **وهي** **شرعاً** **التقديس** **على البدن** **بما يجب**
قصاصاً او **يوجب مالاً** وتسمى اهل الشرع الجنائيات
على الاموال الغصب ونهبها وسفوة جنائيات وتلافا واجمع
المسلمون على تحريم القتل بغير حق **والقتل** وهو فعل ما
يكون سبباً لزهوق النفوس وهو مفارقة الروح
البدن **ثلاثة** **اقسام** **احدها** **العند العداوة** **ان يقتل**
به القصاصي **او الدينه** **قالوا** **اي** **عوي** **لبي** **الجنائيات** **خير**
بما القصاصي او الدينه على الصحيح لان الدينه لصديقي
النفس بل ليل اهلها تجب عيناً في كل موضع لا يمكن القصاص
من فيه فكانت احد موجبي العمد **لذلك** **وصفوه** **اي**
عزولي **الجنائيات** **بما** **نا** **اي** **من** **غيره** **باض** **شيئاً** **افضل**
لقول تعالى وان تعضوا عرج النقرة ولا تقربوا
على جانبي عجب العفو فان اختار ولي الجنائيات القود

Copyrighted material by University